

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

يتناول هذا البحث حول جزئية من جزئيات علم المكي والمدني ، وهذه الجزئية الخاصة بتأريخ النزول ، ولما كانت هذه الجزئية لم تأخذ نصيبها ما تستحقه من البحث فقد رأينا تسليط المزيد من الأضواء عليها ، علماً بأن تأريخ النزول لا يكاد ينفصل عن مكان النزول ونوعية الخطاب والمخاطب ، إلا أننا سنحاول ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً جلاء هذه النقطة ، وإن كان ذلك يحتاج منا إلى بعض الإشارات أو المقدمات المختصرة لعلم المكي والمدني باعتبار هذا العلم هو الكلي الذي يندرج عنه الجزئي الذي هو موضوع بحثنا وبداية نقول : إذا اختلف العلماء في تفسير آية من كتاب الله ، فالقول الذي يوافق تأريخ نزول الآية هو القول الراجح ، والقول الذي يخالف تأريخ نزولها ولا يتفق معه فهو قول ضعيف أو مردود .

وإنما قلت : أو مردود ؛ لأن تأريخ نزول الآية لا يخلو إما أن يكون متفقاً عليه أو مختلفاً فيه ، فإن كان متفقاً عليه فالقول الذي يخالفه ولا يتفق معه مردود ؛ لأجل مخالفته أمراً مجمعاً عليه . وإن كان تأريخ نزولها مختلفاً فيه ، غير أنه تبين الصحيح والراجح بأدلته ، فالقول الذي يوافق الصحيح والراجح ، هو الراجح ، والقول الذي يخالفه ويوافق الضعيف في تأريخ نزولها ، هو ضعيف مرجوح . وأعني بـ (ثبوت تأريخ النزول) أمرين :

أحدهما : اتفاق العلماء عليه ، وذلك كاتفاقهم على السور المكية ، وكذا المدنية ، والآيات التي نزلت في تبوك ، أو في حجة الوداع ، ونحو ذلك .

الأخر : ثبوت تأريخ النزول برجحان أحد الأقوال وظهوره دون غيره ، وذلك كأن تكون الرواية فيه صحيحة والقول الآخر روايته ضعيفة ، وهذا يقع في السور المختلف في تأريخ نزولها .

ولا أعني بالتأريخ ضرورة معرفة الساعة واليوم والعام ، بل قد يكفي في التأريخ مرحلة زمنية كالعهد المكي قبل الهجرة أو حادثة معينة كالإسراء ، أو غزوة معينة ، أو القبلية والبعديّة بالنسبة لسورة أخرى ، كأن يكون سورة كذا نزلت قبل سورة كذا ، فهذا هو ما أعني به تأريخ النزول .

و أعني بقولي (وأثره في التفسير) أي أثر التفسير الذي يتفق مع تأريخ النزول على غيره مما لا يتفق معه . فمثلاً إذا اختلف العلماء في تفسير آية على قولين :

أحدهما يلزم منه أن تكون الآية مكية ، والآخر يلزم منه أن تكون الآية مدنية ، واتفق العلماء على أن هذه الآية المفسرة مثلاً مكية ، فالقول الذي يلزم منه أن تكون الآية مكية هو الراجح .

المبحث الأول : تعريف المكي والمدني

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

اختلف العلماء في المراد بالمكي والمدني ، ومتى تسمى السورة أو الآية مكية أو مدنية إلى ثلاثة أقوال :

القول الأول : حيث اعتبرت مكان النزول فقالت : ما نزل في مكة وما حولها ولو بعد الهجرة ، فهو مكي ، وما نزل في المدينة وما حولها ، فهو مدني .

وهذا القول غير ضابط ولا حاصر إذ أنه لا يشمل ما نزل من الآيات في غير مكة والمدينة وما حولهما ، فقد نزلت آيات قرآنية في تبوك وفي بيت المقدس وفي الطائف ، فالتعريف غير ضابط .

القول الثاني : حيث اعتبرت المخاطب بالآية أو السورة ، وهذه الطائفة نظرت إلى أهل مكة وقت التنزيل ، فوجدت أن الغالب على أهلها الكفر والمناسب لمخاطبتهم النداء (بيايها الناس) أو (يا بني آدم) وبما أن الغالب على أهل المدينة هو الإيمان ، فإن المناسب ندأؤهم بيايها الذين آمنوا ، وعلى هذا فالمكي عندهم ما كان منه (بيايها الناس) أو (يا بني آدم) و المدني ما كان منه (بيايها الذين آمنوا) كما نقل السيوطي (911 هـ) حيث قال : (ما كان في القرآن بيايها الناس أو يا بني آدم فإنه مكي وما كان بيايها الذين آمنوا فإنه مدني) (1) .

وهذا القول أيضاً غير ضابط ولا حاصر من وجهين :

الأول : ضعف هذا القول العلماء قائلين : اتفق الناس على أن النساء مدنية وأولها (بيايها الناس) وعلى أن الحج مكية وفيها (بيايها الذين آمنوا) . وهذا القول إن اخذ على إطلاقه فيه نظر فإن سورة البقرة مدنية وفيها (بيايها الناس) وسورة النساء مدنية وأولها (بيايها الناس) . كما أنه لم يقصد وضع ضابط تعريف للمكي والمدني ، وإنما أراد بيان علامة من علامة القرآن للمكي والمدني ، أو تفسيراً لبيان المراد بهذا الخطاب ، وبهذا يكون هذا القول غير ضابط وغير مطرد .

الثاني : أن هناك آيات كثيرة وسور عديدة ليس فيها نداء بيايها الناس ، ولا بيايها الذين آمنوا ، وهذا القول لا يشملها فلا يكون ضابطاً ولا حاصراً .

القول الثالث : حيث اعتبرت الزمان ورأت أن الهجرة هي الحد الفاصل بين المكي والمدني ، فما نزل قبل الهجرة فهو مكي ، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني وإن نزل في مكة قالوا : وما

(1) الإتيان في علوم القرآن . السيوطي : 23/1

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

نزل في طريق المدينة قبل أن يبلغ النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة فهو من المكي⁽¹⁾. وهذا التعريف ضابط وحاصر ولا تخرج عنه آية من آيات القرآن الكريم وعليه فإن قوله تعالى : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) ⁽²⁾ مدنية مع أنها نزلت في عرفات بمكة ، بل أن قوله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا) ⁽³⁾ مدنية مع أنها نزلت في جوف الكعبة، لأن هاتين الآيتين نزلتا بعد الهجرة عام الفتح . وهذا هو الذي يعيننا في موضوع بحثنا ، لتعلقه بزمان النزول ، وإنه حاصر لجميع القرآن ، ومطرده فيه ، على عكس غيره من تعريفات المكي والمدني .

المبحث الثاني : طرق معرفة المكي والمدني :

يعرف المكي والمدني بأحد طريقتين :

الطريق الأول : النقل السماعي : وهي الآيات والسور التي عرفنا أنها مكية أو مدنية بطريق الرواية عن أحد الصحابة الذين عاشوا فترة الوحي وشاهدوا التنزيل ، أو عن أحد التابعين الذين سمعوا ذلك من الصحابة

أما النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يرد عنه بيان للسور المكية والسور المدنية ، لأن هذا مما يشاهدوه ويحضره الصحابة - رضي الله عنهم - فكيف يخبرهم عن شيء يعلمونه ؟ فالمكي والمدني يعرف بغير نص من الرسول - صلى الله عليه وسلم - .

قال العلماء : إنما يرجع في معرفة المكي والمدني لحفظ الصحابة والتابعين ، ولم يرد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ذلك قول ، لأنه لم يؤمر به ولم يجعل الله علم ذلك من فرائض الأمة إن وجب في بعضه على أهل العلم معرفة تأريخ النسخ والمنسوخ ، فقد يعرف ذلك بغير نص من الرسول ⁽⁴⁾ . ومن أمثلة ما عرف أنه مكي أو مدني عن طريق الصحابة رضي الله عنهم قوله تعالى : (يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) (5) فقد روي عن ابن عباس (68هـ) أنها نزلت لما أسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ومن المعلوم أن عمر قد اسلم في مكة فالآية إذن مكية، وسورة الحج أنها مكية (6) ومنها حديث عائشة رضي الله عنها وفيه : لقد نزل بمكة على محمد - صلى الله عليه وسلم - و إنني لجارية العبد (بل الساعة موعدهم والساعة أدهى و أمر) (7) وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده (8)

الطريق الثاني : القياسي الاجتهادي

نظر العلماء :- رحمهم الله تعالى- في الآيات والسور التي عرفوا أنها مكية أو مدنية بالطريق الأول (السماعي النقل) واستنبطوا خصائص وضوابط للسور المكية ، وخصائص وضوابط للسور المدنية

(1) انظر جميع الأقوال وقائلها في : البرهان في علوم القرآن للزركشي : 1/187 ، الإتيان : 1/23 ، مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني : 1/194 . (2) سورة المائدة : 3 . (3) سورة البقرة : 168 . (4) انظر : الإتيان : 1/9 . (5) سورة الأنفال : 64 . (6) الإتيان : 1/13 . (7) سورة القمر : 46 . (8) صحيح البخاري : 101/6 .

، ثم نظروا في السور التي لم يرد نصوص في بيان مكان نزولها، فإن وجدوا فيها خصائص السور المكية قالوا : إنها مكية، وإن وجدوا فيها خصائص السور المدنية قالوا : إنها مدنية . وهذا يكون بالاجتهاد والقياس فسمى هذا الطريق بالقياس الاجتهادي .

ونقل الزركشي عن الجعبري ت (732هـ) قوله: لمعرفة المكي والمدني طريقان: سماعي، وقياسي، فالسماعي ما وصل إلينا نزوله بأحدهما، والقياسي كل سورة فيها يأيها الناس فقط ، أو كلا، أو أولها حرف تهج سوى الزهراوين ، والرعد ، أو فيها قصة آدم وإبليس سوى الطولى – أي البقرة – فهي مكية، وكل سورة فيها قصص الأنبياء والأمم الخالية مكية ، وكل سورة فيها فريضة أو حد فهي مدنية .(1)

وسنرى في الأمثلة التطبيقية – إن شاء الله – إيضاح ذلك .

المبحث الثالث : ضوابط وخصائص السور المكية والمدنية .

المطلب الأول : ضوابط السور المكية (2)

1- كل سورة فيها (كلا) فهي مكية . وردت في القرآن ثلاثا وثلاثين مرة في خمس عشرة سورة كلها في النصف الأخير من القرآن، وحكمة ذلك أن (كلا) للردع والزجر وهذا إنما يكون للمعاندين المستكبر فهو مناسب لمخاطبة المشركين في مكة .

2- كل سورة فيها سجدة تلاوة فهي مكية

3- كل سورة مبدؤة بقسم .

4- كل سورة مفتحة بأحرف التهجي سوى البقرة وال عمران فانهما مدنيتان بالإجماع وفي الرعد خلاف

5- كل سورة فيها يأيها الناس وليس فيها يأيها الذين آمنوا فهي مكية إلا سورة الحج فإنها مكية مع أن في آخرها يأيها الذين آمنوا .

والذي يظهر لي – والله اعلم – أن الطريق القياسي مبني على العلم بواقع معين في مراحل تنزل القرآن ، فمن خلال ما ورد من الحديث عن هذا الواقع يُحكم بأنه مكي أو مدني ، فمثلا :النفاق لم يظهر إلا في المدينة ، ونزلت آيات تعالج هذه القضية ، وتكشف عورة المنافقين ، فلا شك لا ينفك عنه حتى ولو في نقل هذا الواقع الذي وجد في مراحل معينة . وما نقل عن الصحابة والتابعين في بيان المكي والمدني أكثر من أي علم آخر من علوم القرآن.

-تأسيس العقيدة الإسلامية في النفوس بالدعوة إلى عبادة الله وحده والإيمان برسالة محمد _ صلى الله عليه وسلم _ ، وباليوم الآخر ، و إبطال المعتقدات الوثنية الجاهلية وعبادة غير الله وإيراد الحجج والبراهين على ذلك .

(1) انظر : البرهان 1/189 الإنتقان 1/171 .

(2) انظر : الإنتقان : 1/171 ، مناهل العرفان : 1/196-197 .

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

المطلب الثاني : خصائص السور المكية . (1)

- 2- تشريع أصول العبادات والمعاملات والآداب والفضائل العامة ففي مكة فرضت الصلوات الخمس مثلا وحرم أكل مال اليتيم ظلما ، كما حرم الكبر والخيلاء ونحوها
 - 3- الاهتمام بتفصيل قصص الأنبياء والأمم السابقة ، وبيان ما دعا إليه الأنبياء السابقون من عقائد ، ومواقف أمهم منهم وما نزل بالمكذابين من عذاب دنيوي جزاء تكذيبهم وإيراد الحوار بين الأنبياء وخصومهم و إبطال حججهم بما يوحي إلى أهل مكة بوجود أخذ العبرة من هؤلاء وفي هذا بسط أيضا للعقيدة الإسلامية الصحيحة
 - 4- قصر السور والآيات مع قوة جرس الألفاظ ووقوعها وإيجاز العبارة مع بلاغة المعنى ووفاءه .
- المطلب الثالث : ضوابط السور المدنية .

- 1- كل سورة فيها يايها الذين آمنوا وليس فيها يايها الناس فهي مدنية ، قال السيوطي : (ما كان يايها الذين آمنوا انزل بالمدينة ، وما كان يايها الناس فبمكة) (2) .
- 2- كل سورة فيها ذكر للمنافقين فمدنية سوى العنكبوت . والصحيح أن أول العنكبوت الذي ورد فيه ذكر المنافقين مدني لما أخرجه ابن جرير في سبب نزولها (3).
- 3- كل سورة ورد فيها حد أو بيان فريضة فهي مدنية.

المطلب الرابع : خصائص السور المدنية (4)

- 1- يخاطب القرآن في المدينة _ غالبا _ مجتمعا إسلاميا فكان الغالب تقرير الأحكام التشريعية للعبادات والمعاملات والحدود والفرانس و أحكام الجهاد وغيرها .
- 2- نشأ في المجتمع المدني طائفة من المنافقين و فتحدث القرآن الكريم عن طابعهم وهتك أستارهم ، وبين خطرهم على الإسلام والمسلمين وكشف عن وسائلهم ومكائدهم وخباياهم ومخططاتهم للكيد للمسلمين . ولم يكن في مكة نفاق لان المسلمين كانوا قلة مستضعفين فكان الكفار يحاربوهم جهارا .
- 3- عاش بين المسلمين في المدينة طائفة من أهل الكتاب وهم اليهود وكانوا يمكرون مكرًا سيئًا ويكيدون للإسلام و أهله فكشف القرآن في المدينة سرائرهم وابطل عقائدهم ، وكشف تحريفهم لديانتهم وبين بطلان عقائدهم ، ودعائهم إلى الإسلام بالحجة والدليل والبرهان .
- 4- الغالب على الآيات والسور المدنية طول المقاطع والسور لبسط العقائد الإسلامية والأحكام التشريعية ، فقد كان أهل المدينة مسلمين يقبلون على سماع القرآن، وينصتون حتى كان على رؤسهم الطير ، فالمقام ليس مقارعة ولجاجة ينسابه الإيجاز بل المقام مقام إقبال وإنصات وإذعان يناسبه الاسترسال والإطناب .

(1) انظر : دراسات في علوم القرآن الكريم: فهد بن عبد الرحمن الرومي ، : 131/130 .

(2) الإتيان: 17/1 (3) جامع البيان في تأويل أي القران للطبري : 86/20 (4) دراسات في علوم القرآن الكريم :132

المبحث الرابع : أقوال العلماء مع الأمثلة التطبيقية لها .

اعتمد أئمة التفسير لموضوع أصل بحثنا ، فصححوا بها أقوالا ، وضعفوا بها أخرى بناء على ما يقضي به تأريخ النزول ، فمن هؤلاء الأئمة :

1- منهم مسروق بن الأجدع (63هـ) : فقد أخرج ابن جرير الطبري (310هـ) بسنده عنه في تفسير قوله تعالى : (وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ)⁽¹⁾ .

أنه قال : (والله ما نزلت في عبد الله بن سلام ، وما نزلت إلا بمكة ، وما أسلم عبد الله إلا بالمدينة ، ولكنها خصومة خاصم محمد - صلى الله عليه وسلم - بها قومه ، قال : نزلت : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَأَمَنْ وَاسْتَكْبَرْتُمْ » قال : فالتوراة مثل القران ، وموسى مثل محمد ، فأمنوا بالتوراة وبرسولهم ، وكفرتهم)⁽²⁾ .

2- التابعي الجليل سعيد بن جبير (95هـ) أخرج الطبري بسنده عن أبي بشر (125هـ) قال : (قلت لسعيد بن جبير «ومن عنده علم الكتاب»⁽³⁾ أهو عبد الله بن سلام ، قال : هذه السورة مكية ، فكيف يكون عبد الله بن سلام ! قال : وكان يقرأها «ومن عنده علم الكتاب» يقول : من عند الله)⁽⁴⁾ .

3- ومنهم الشعبي (104هـ) أخرج الطبري بسنده عنه أنه قال : (أناس يزعمون أن شاهد من بني اسرائيل على مثله عبد الله بن سلام ، وإنما أسلم عبد الله بن سلام بالمدينة وقد أخبرني مسروق أن آل حم إنما نزلت بمكة)⁽⁵⁾ .

4- ومنهم ابن جرير الطبري : فقد أسند إلى ابن زيد⁽⁶⁾ في تفسير قوله تعالى « سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمٍ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ »⁽⁷⁾ قوله : قال الله له عز وجل حين رجع من غزوة خيبر (فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذِنُواكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا)⁽⁸⁾ .

، لأن الله -عزوجل- : « فاستذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا » إنما انزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منصرفه من تبوك ، وعني به الذين تخلفوا عنه حين توجه إلى تبوك لغزو الروم ، ولا اختلاف بين أهل العلم بمغازي رسول الله -صلى الله عليه وسلم - أن تبوك كانت بعد فتح خيبر و تعد فتح مكة أيضا ، فكيف يجوز أن يكون الأمر على ما وصفنا معنا بقول الله : «يريدون أن يبدلوا كلام الله » . وهو خبر عن المتخلفين عن المسير مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ شخص معتمرا يريد البيت ، فصدره المشركون عن البيت الذين تخلفوا

(1) سورة الأحقاف : 10 . (2) جامع البيان : 9/26 . (3) سورة الرعد : 43 .

(4) جامع البيان : 505/16 . (5) المصدر نفسه . (6) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني ، من أتباع التابعين ، توفي سنة 310هـ ، انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي : 349/8 .

(7) سورة الفتح : 15 . (8) سورة التوبة : 83 .

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

عنه في غزوة تبوك ، وغزوة تبوك لم تكن كانت يوم نزلت هذه الآية ، ولا كان أوحى إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قوله : « فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا » (1)

5- ومنهم القاضي ابن عطية (542هـ) : ففي معنى (الإثم) من قوله تعالى : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم)⁽²⁾ قال : (قال بعض الناس : هي الخمر ، واحتج على ذلك بقول الشاعر : شربت الإثم حتى طار عقلي (3) قال القاضي أبو محمد : وهذا قول مردود ، لأن هذه السورة مكية . ولم تعن الشريعة بتحريم الخمر إلا بالمدينة بعد أحد ، لأن جماعة من الصحابة اصطحبوها يوم احد ، وماتوا شهداء وهي في أجوافهم ، وأيضا فبيت الشعر يقال إنه مصنوع مختلق ...) (4)

6- ومنهم أبو عبد الله القرطبي (671هـ) : قال في تفسير قوله تعالى : (وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ)⁽⁵⁾ (قيل : « فصل » بين ، وهو ما ذكره في سورة المائدة من قوله تعالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ »)⁽⁶⁾ قلت - القائل القرطبي :- هذا فيه نظر ، فإن « الأنعام » مكية ، « والمائدة » مدنية ، فكيف يحيل بالبيان على ما لم ينزل بعد . (7)

7- ومنهم ابن المنير (683هـ) : ففي تفسير قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ)⁽⁸⁾ حكي الزمخشري (538هـ) قولاً مفاده أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في مرط⁽⁹⁾ لعائشة يصلي وقت خطابه بهذه السورة .

قال ابن المنير - معلقاً على هذا القول :- وأما نقله - أي الزمخشري - أن ذلك كان في مرط عائشة - رضي الله عنه - فبعيد ، فإن السورة مكية ، وبنى النبي - صلى الله عليه وسلم - على عائشة - رضي الله عنه - بالمدينة⁽¹⁰⁾

(1) جامع البيان : 81/26 .

(2) سورة الأعراف : 33

(3) هذا البيت كما ترى حكي ابن عطية أنه مصنوع ، وكذا قال أبو حيان في البحر المحيط : 44/5 ، والسمين في الدر :

307/5 . والبيت في تهذيب اللغة للأزهري : 161/15 ، والصحاح للجوهري : 1858/5 ، واللسان لابن منظور 7/ 12)

مادة / إثم)

(4) المحرر الوجيز : 7 / 49 - 50

(5) سورة الأنعام: 119 . (6) سورة المائدة : 3 . (7) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : 73/7 .

(8) سورة المزمّل : 1 .

(9) المرط : أكسية من الصوف أو خرز كان يؤتزر بها . انظر : اللسان (مادة / مرط) .

(10) انظر : الإنصاف بهامش الكشاف : 174/4 .

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

8- ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية . (728هـ) : قال - في منهاج السنة في معرض رده على الرافضي (1) الذي ادعى أن سورة (هل أتى) نزلت في حق عليّ وفاطمة والحسن و الحسين - : (أن عليا إنما تزوج فاطمة بالمدينة ولم يدخل بها إلا بعد غزوة بدر ، والحسن والحسين ولدا بعد ذلك ، والناس متفقون على أن عليا لم يتزوج فاطمة إلا بالمدينة بعد غزوة بدر ، وولد له الحسن في السنة الثالثة من الهجرة ، والحسين في السنة الرابعة من الهجرة بعد نزول هل أتى بسنين كثيرة ، وأن سورة هل أتى مكية باتفاق العلماء ، وقول القائل : إنها نزلت فيهم من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بنزول القرآن ، وعلم بأحوال هؤلاء السادة الأخيار) (2)

9، 10- ومنهم ابن جُزي الكلبي (741هـ) وأبو حيان الأندلسي (745هـ) ، فقد ذكرا في تفسير قوله تعالى: (يردون أن يبدلوا كلام الله) (3) قول ابن زيد في الآية ، ورداه بأصل بحثنا (4) ، في كلام ابن جرير الطبري الذي يغني عن إعادته هنا .

وغير هؤلاء كثير يطول المقام بسرد أقوالهم في ذلك (5)

(1) هو الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي ، أحد صناديد التشيع ، له كتاب بعنوان منهاج الكرامة في معرفة الإمامة ، حيث ملأه سباً وشتماً على الصحابة الكرام . انظر: البداية والنهاية لابن كثير : 217/12 . (2) منهاج السنة النبوية : 20/4 . (3) سورة الفتح : 15 . (4) انظر : التسهيل لعلوم التنزيل : 53/4 ، البحر المحيط : 489/9 . (5) منهم الفخر الرازي في تفسيره : 175/13 ، السمين الحلبي : 306/5-307 ، والحافظ ابن كثير : 159/2 ، 346 ، والشنقيطي في أضواء البيان : 209/2 .

الأمثلة التطبيقية

ما جاء عند الرافضة ⁽¹⁾ في تفسير قوله تعالى : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِيَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ) ⁽²⁾ حيث ساق مفسرهم ⁽³⁾ بسنده عن ابن عباس قوله : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ) علي و فاطمة (بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ) النبي - صلى الله عليه وسلم - ، (يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ) الحسن و الحسين ، ولم تحصل لغيره من الصحابة هذه الفضلية فيكون أولى بالإمامة .

وقد رد عليه الإمام ابن تيمية قائلاً : أن هذا هذيان ، ما هو تفسير للقران ، بل هو من وضع الملاحدة ، ونحن نجد ضرورة لاتدفع أن ابن عباس ماقال هذا ، ومما يبين كذب ذلك وجوه : أحدها : إن هذا في سورة الرحمن وهي مكية بإجماع المسلمين ، والحسن والحسين إنما ولدا بالمدينة . الثاني : أن تسمية هذين بحرين وهذا لؤلؤا وهذا مرجانا أمر لاتحتمله لغة العرب بوجه لاحقيقة ولا مجازا ، بل إنه كذب على الله وعلى القران فهو كذب على اللغة . الثالث : أن الله ذكر أنه مرج البحرين في آية أخرى فقال : وهذا الذي مرج البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج فلو أراد بذلك عليا وفاطمة لكان ذلك زما لأحدهما بإجماع المسلمين كافة . ⁽⁴⁾

ومن الأمثلة - أيضا- ما جاء عند الرافضة في تفسير قوله تعالى : (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) ⁽⁵⁾ حيث ساق مفسرهم ⁽⁶⁾ بسنده عن ابن عباس قال : (لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » قالوا : يارسول الله من قرابتك الذين افترض الله عليهم مودتهم ؟ قال : علي ، وفاطمة ، وولداهما) ⁽⁷⁾ .

(1) هم فرقة من الشيعة ، سمو بذلك لأن زيدا بن علي بن الحسين امتنع عن لعن الشيخين (أبي بكر و عمر) وقد طلبوا منه حتى يظل على نصرته ، فرفضوا رأيه وانفضوا من حوله فجرى عليهم هذا الاسم . انظر : اعتقادات فرق المسلمين و المشركين للرازي : 52 . (2) سورة الرحمن : 19-22 .

(3) هو المطهر الحلي . (4) انظر : منهاج السنة : 66/4 . (5) سورة الشورى : 23 (6) هو فرات الكوفي ، فقيه إمامي ، مفسر من أهل الكوفة ، المتوفى نحو 310هـ انظر : معجم المفسرين لعادل نوبيهض : 418/1 . (7) تفسير فرات الكوفي : 390/2 ، وأخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير : 189/7 ، والدر المنثور للسيوطي : 348/7 . وإسناد فرات الكوفي وابن أبي حاتم يدور على حسين الأشقر ، وهو شيعي ، ولا يقبل خبره في هذا ، قال الحافظ ابن كثير بعد أن ساق إسناد ابن أبي حاتم : وهذا إسناد ضعيف ، وفيه مبهم لايعرف ، وهو حسين الأشقر ، ولا يقبل خبره في هذا المحل . وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : 427/8 : إسناده واهن وفيه ضعيف ورافضي مات سنة 208هـ . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا الحديث : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وهم المرجع إليهم في هذا ، وهذا لا يوجد في شيء من كتب الحديث التي يرجع إليها . انظر : منهاج السنة : 99/7 .

وقال مفسر آخر ⁽¹⁾ منهم في تفسير هذه الآية : قال أبو عبد الله -عليه السلام - (..... إنما نزلت فينا خاصة أهل البيت في علي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ، أصحاب الكساء ⁽²⁾ عليهم السلام) ⁽³⁾ .

وأصل بحثنا يرد ويبتل كذب الرافضة ، وذلك أن علياً لم يتزوج فاطمة الزهراء إلا في المحرم من السنة الثانية للهجرة ⁽⁴⁾ ولم يولد لهما الحسن إلا في السنة الثالثة ⁽⁵⁾ ، والحسين في السنة الرابعة من الهجرة ⁽⁶⁾ - رضي الله عنهم جميعاً - وهذه السورة مكية ، فكيف تكون نزلت فيهم ، وعلي لم يتزوج فاطمة فضلاً عن أن يولد لهما أولاد !! فهذا يدل على كذب القوم وبطلان ما يدعون على كتاب الله ، وقد أطال شيخ الإسلام ابن تيمية في إبطال تفسيرهم لهذه الآية ، واكتفى الأوجه التي لها تعلق بهذا الأصل التي نحن بصدد التمثيل له .

قال -رحمه الله- : الوجه الثالث : (أن هذه الآية في سورة الشورى وهي مكية باتفاق أهل السنة ⁽⁷⁾ ، بل جميع آل حم مكيات ، وكذلك آل طسالوجه الثامن : أن القربى معرفة باللام ، فلا بد أن يكون معروفاً عند المخاطبين الذين أمراً أن يقول لهم : (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا) ⁽⁸⁾ وقد ذكرنا أنها لما نزلت لم يكن قد خلق الحسن، ولا الحسين ، ولا تزوج علي وفاطمة . فالقربى التي كان المخاطبون يعرفونها يمتنع أن تكون هذه ، بخلاف القربى التي بينه وبينهم ، فإنها معروفة عندهم) ⁽⁹⁾ وقال الحافظ ابن كثير : (وذكر نزول هذه الآية في المدينة ، فإنها مكية ولم يكن إذ ذاك لفاطمة أولاد بالكلية ، فإنها لم تتزوج بعلي إلا بعد بدر من السنة الثانية للهجرة وألحق تفسير هذه الآية بما فسرها به الإمام حبر الأمة ، وترجمان القرآن عبد الله بن عباس كما رواه عنه البخاري

(1) لعبد علي بن جمعة الحويزي، المتوفى نحو 1100هـ . انظر: معجم المفسرين: 419/1 .

(2) أصحاب الكساء علي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ، وذلك لما جاء في حديث أم سلمة أنه لما نزلت آية (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيراً) الأحزاب : 33 ، دعا النبي - صلى الله عليه وسلم - فاطمة و حسناً وحسيناً فجلبهم بكساء ، و علي خلف ظهره فجلبهم بكساء ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، أخرجه الإمام أحمد في المسند : 304/6 ، والترمذي كتاب التفسير ، باب سورة الأحزاب : (321/5-328) ، والطبري في تفسيره : 7/25 ، وقال الترمذي : حديث غريب ، وحسنه في موضع آخر : 656/5 .

(3) نور الثقلين : 571/4-572 .

(4) انظر : الإصابه في تمييز الصحابة لابن حجر : 157/8 .

(5) انظر : المصدر نفسه : 11/2 .

(6) انظر : المصدر نفسه : 14/2 .

(7) ومن قال أنها مكية إلا أربع آيات من قوله تعالى : (قل لا أسألكم عليه أجراً) اعتمدوا على آثار ضعيفة من رواية الكلبى وأمثاله في الضعفاء والمتروكين وقد ضعفها وضعف قول من استند إليها الأئمة كالحافظ ابن كثير في تفسيره : 189/7 . والحافظ ابن حجر في الفتح : 427/8 ، والشوكاني في تفسيره : 536/4 وغيرهم . وحكي الإجماع على أن جميعها مكي كما ترى في كلام شيخ الإسلام . وقال ابن عطية : 201/14 : وهذه السورة مكية بإجماع من أكثر المفسرين

(8) سورة الشورى : 23 .

(9) منهاج السنة : 7/99 ، 103 .

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

« 256هـ » (1) ولفظه أن ابن عباس - رضي الله عنهما - سئل عن قوله (إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) فقال سعيد ابن جبير : قربي آل محمد - صلى الله عليه وسلم - فقال ابن عباس : عجلت ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة ، فقال : إلا أن تصلوا ما بيئي وبينكم من القرابة (2) .

وصح هذا القول في تفسير الآية ابن جرير الطبري (3) ، وابن تيمية (4) ، وابن كثير (5) ، والشوكاني (6) ، والظاهر ابن عاشور (7) وغيرهم (8) -عليهم رحمة الله جميعاً - . ومنها ما جاء في تفسير قوله تعالى : (..... وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ...) (9) قال القرطبي : (قيل : « فَصَّلَ » أي بين ، وهو ما ذكره في سورة المائدة من قوله : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ » (10) . قلت : هذا فيه نظر ، فإن الأنعام مكية و المائدة مدنية فكيف يحيل بالبيان على ما لم ينزل بعد) (11) .

وقال الشنقيطي : (ومعنى الآية : أي شيء يمنعكم أن تأكلوا ما نكيتم ، وذكرتم عليه اسم الله ، والحال أن الله فصل لكم المحرم أكله عليكم في قوله : قل لا أجد فيما أوحى إلي ، وليس هذا منه ، وما يزعموه كثير من المفسرين من أنه فصله لهم بقوله : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » فهو غلط ، لأن قوله تعالى : حرمت عليكم الميتة من سورة المائدة ، وهي من آخر ما نزل من القرآن بالمدينة ، وقوله : وقد فصل لكم ما حرم عليكم من سورة الأنعام ، وهي مدنية ، فالحق هو ما ذكرناه) (12) .

(1) تفسير القرآن العظيم : 189/7 .

(2) أخرجه البخاري ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الشورى ، باب (إلا المودة في القربى) انظر: الصحيح مع الفتح : 426/8 .

(3) انظر : جامع البيان : 26/25 .

(4) انظر : منهاج السنة : 26/4 ، 562 ، 103/7 .

(5) انظر : تفسير القرآن العظيم : 189/7 .

(6) انظر : فتح القدير : 537/4 .

(7) انظر التحرير و التنوير : 83/25 .

(8) انظر : معالم التنزيل : 192/7 ، والمحرم الوجيز : 218/14 ، والجامع لأحكام القرآن : 23/16 .

(9) سورة الأنعام : 119 .

(10) سورة المائدة : 3 .

(11) الجامع لأحكام القرآن : 73/7 .

(12) أضواء البيان : 208/2 .

ثبوت تاريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

ومنها ما جاء في تفسير قوله تعالى : (سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمٍ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ)⁽¹⁾ قال الطبري : (قال أهل التأويل : قال رجع ، يعني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن مكة ، فوعده الله مغانم كثيرة ، فعجلت له خيبر ، فقال المخلفون : ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله وهي المغانم ليأخذوها ، التي قال الله جل ثنائه إذا انطلقتم إلى المغانم لتأخذوها وعرض عليهم قتال قوم أولوا بأس شديد) روي هذا القول عن مجاهد . وقال آخرون : (لما وعدهم الله أن يفتح عليهم خيبر ، وكان الله قد وعدها من شهد الحديبية لم يعط أحدا غيرهم منها شيء ، فلما علم المنافقون أنها الغنيمة قالوا : ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله يقول: ما وعدهم) .

وقال آخرون : (وهم الذين تخلفوا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الحديبية ، ذكر لنا أن المشركين لما صدوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، من الحديبية عن المسجد الحرام والهدى ، قال المقداد : يا نبي الله ، إنا والله لانقول كالمأ من بني إسرائيل إذ قالوا لنبيهم « فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ »⁽²⁾ ولكن نقول : اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ، فلما سمع ذلك أصحاب نبي الله - صلى الله عليه وسلم - تبايعوا على ما قال ، فلما رأى ذلك نبي الله - صلى الله عليه وسلم - صالح قريشا ورجع من عامة ذلك) . روي هذا القول عن قتادة . وقال آخرون في قوله تعالى : (سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمٍ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ) ، قال الله عز وجل حين رجع من غزوه « فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا »⁽³⁾ يريدون أن يبدلوا كلام الله : أرادوا أن يغيروا كلام الله الذي قال لنبيه - صلى الله عليه وسلم - ويخرجوا معه ، وأبى الله ذلك عليهم ونبيه - صلى الله عليه وسلم - .

قال الطبري : (وهذا الذي قاله ابن زيد قول لا وجه له ، لأن قول الله عز وجل : « فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا » إنما نزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منصرفه من تبوك ، وعني به الذين تخلفوا عنه حين توجه إلى تبوك لغزو الروم ، ولا اختلاف بين أهل العلم بمغازي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تبوك كانت بعد فتح خيبر وبعد فتح مكة أيضا ، فكيف يجوز أن يكون الأمر على ما وصفنا معنا بقول الله : يريدون أن يبدلوا كلام الله . وهو خبر عن المتخلفين عن المسير مع رسول الله إذ شخص معتمرا يريد البيت ، فصدده المشركون عن البيت ، الذين تخلفوا عنه في غزوة تبوك ، وغزوة تبوك لم تكن كانت يوم نزلت هذه الآية ، ولا كان أوحى إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قوله : فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ

(1) سورة الفتح : 15 .

(2) سورة المائدة : 24 .

(3) سورة التوبة : 83 .

تَقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا» (1) .

وصح هذا القول في تفسير الآية ابن عطية (2) ، وابن جزري (3) ، وأبو حيان (4) ، وابن كثير (5) ، و الألويسي (6) ، والشوكاني (7) ، والقاسمي (8) ، وغيرهم .
ومنها ما جاء في تفسير قوله تعالى : (الم ، اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) (9) قال سيد قطب في تفسيره : (وتذكر عدة روايات أن الآيات من 1-83 نزلت في الحوار مع وفد نصارى نجران اليمن الذي قدم المدينة في السنة التاسعة هي زمن نزول هذه الآيات .فواضح من طبيعتها وجوها أنها نزلت في الفترة الأولى من الهجرة ، حيث كانت الجماعة بعد ناشئة ، وكان لدسائس اليهود وغيرهم أثر شديد في كيانها وفي سلوكها) (10)

ويقول: إذا أخذنا بالروايات التي تقول: أن الآيات الأولى من هذه السورة إلى بضع وثمانين آية منها نزلت في مناسبة قدوم الوفد من نصارى نجران اليمن ،ومناظرته للرسول- صلى الله عليه وسلم -في أمر عيسى - عليه السلام - فإن الدرس بجملته يكون داخلا في إطار هذه المناسبة ،لولا أن هذه الروايات توقفت مجيء ذلك الوفد بالسنة التاسعة للهجرة ،حيث كان الإسلام قد انتهى إلى درجة من القوة والشهرة في الجزيرة العربية كلها ،جعل الوفود من شتى بقاع الجزيرة تغد على النبي - صلى الله عليه وسلم - تخطب وده ،أو تعرض التعاهد معه ،أو تستجلي حقيقة أمره .ونحن كما أشرنا فيما تقدم نحس أن الموضوع الذي تعالجه هذه الآيات وطريقة علاجها له كلاهما يرجح أن هذه الآيات نزلت مبكرة في السنوات الأولى للهجرة... ومن ثم فنحن أميل إلى اعتبار ما ورد في هذه السورة من حجاج وجدل مع أهل الكتاب ، ونفي للشبهات التي تضمنتها معتقداتهم المنحرفة ،أو التي تعمدوا نشرها حول صحة رسالة النبي - صلى الله عليه وسلم - وحقيقة عقيدة التوحيد الإسلامية وكذلك ما اقتضاه كيد أهل الكتاب من تحذير للجماعة المسلمة وتثييت ،ونحن أميل إلى اعتبار هذا كله غير مقيد بحادث وفد نجران في السنة التاسعة ،وانه كانت هناك مناسبات أخرى مبكرة هي التي نزل فيها هذا القران من هذه السورة.ومن ثم سنمضي في استعراض هذه النصوص بوصفها مواجهة لأهل الكتاب غير مقيد بهذا الحادث الخاص المتأثر في التاريخ (11) .

إن هذا الإشكال الذي نبه إليه الأستاذ سيد قطب بشأن ما وردت به الروايات إشكال وجيه جدا ،ولا يملك أي باحث أن يتغافل عنه ،ويؤيد بحثنا ،فنحن نؤيد رأي الأستاذ سيد قطب عن وعي وقناعة

(1) انظر جميع الأقوال في جامع البيان : 81/26 .

(2) انظر: المحرر الوجيز : 100/15

(3) انظر : البحر المحيط : 489/9 .

(4) انظر : التسهيل : 53/4 .

(5) انظر : تفسير القران العظيم : 320/7 .

(6) انظر : روح المعاني : 101/26 .

(7) انظر : فتح القدير : 49/5 .

(8) انظر محاسن التأويل : 5413/15 .

(11) سورة آل عمران: 1-2 .

(12) في ظلال القران : 362/1 .

(13) انظر : المصدر نفسه .

ثم نزيد فنقول: أن هناك إشكال آخر، لعله أخطر من الأول، وهو أن مجموعة الآيات في سورة آل عمران تشتمل على آيات لا تصدق إلا على اليهود.

نأخذ مثلاً قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّيْنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ)¹ ومن يكون أولئك غير اليهود؟ إن أعمالهم هذه من الاشتهار بحيث لا يلزم أن يسموا بأسمائهم، وإنما تكفي الإشارة ليعلم من هم؟

وأيضاً قوله تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)² فإن القرآن لم يصف بالزيف إلا اليهود، حيث قال: (وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَتُودُونَنِي وَقَدْ تَعَلَّمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)³. كما لم يطلق وصف الراسخين في العلم إلا على الصالحين منهم حيث قال: (فَبَطَّلْنَا مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحْلَتْ لَهُمْ وَبِصَدِهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا، وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّ وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ وَأَكَلَهُمْ أَمْوَالُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا، لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا)⁴.

إذاً فلا يصح القول بأن هذه الآيات تتناول النصارى أو تخص وفداً منهم يعرف بوفد نصارى نجران. ولعل الذي ذهب بالناس إلى هذا القول، أو حملهم على قبول روايات وأدلتهم إلى هذا القول - على الرغم من ضعفها⁵ - هو أن قدراً كبيراً من هذه الآيات تحتوي على ذكر عيسى وأم عيسى - عليهما السلام - .

ولكن مجرد هذا السبب لا يكفي للقول بأن هذه الآيات ناظرة إلى النصارى، وإنما تخاطبهم وترد على تساؤلاتهم.

ولو أننا قلنا بمثل هذا القول، فإنه سيوقفنا أمام إشكال يعوزنا التخلص منه، وهو أن مناظرة هؤلاء النصارى وجدالهم إنما كان يدور حول الاعتقاد بالهوية عيسى ونبوته وما إلى ذلك. فما بال القرآن قد استفاض في ذكر امرأة عمران، ثم في نشأة مريم، ثم في قصة زكريا ويحيى؟ وما صلة هذه القضايا بتلك؟ وأيضا تناول القرآن هذا قصة عيسى بأسلوب لا يتفق أو لا يتناسب مع القضية التي قد أثارها هؤلاء. فما علاقة تلك القضية بمكر اليهود بعيسى وبرفعه وبوعده متبعيه بالغلْب والنصر إلى يوم القيامة؟ إنما كان يكفي في مثل هذا الجو أن يعارض هؤلاء بما ورد في سورة مريم، فقد كانت سورة مريم رداً مقنعاً وجواباً فحماً لكل من يعتقد في عيسى غير ما كان عليه من البشرية والعبودية.

وعلى أية حال فالمتأمل في تلك الآيات وسياقتها وملابساتها المحيطة بها يذهب بنا إلى القول بأنها لاصلة لها بحادث وفد نصارى نجران، بل هي اعم من ذلك⁽¹⁾.

(1) سورة آل عمران: 21. (2) سورة آل عمران: 7. (3) سورة الصف: 5.

(4) سورة النساء: 160-162. (5) انظر: مجموع الفتاوى: 399/17.

1- انظر: معاني المحكم والمتشابهة في القرآن الكريم: 14 وما بعدها.

• ومن نظائر هذه الأمثلة:

1- انظر: المحرر الوجيز: 104/6 في تفسير قوله تعالى: (وما قدرنا حق قدره) الأنعام: 91.

2. انظر: منهاج السنة: 20/4، تفسير ابن كثير: 159/2، 346 وغيرها.

المصادر والمراجع

- 1- الإبتقان في علوم القرآن ، لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار التراث - القاهرة ، ط³ ، 1405 هـ .
- 2- الإصابة في تميز الصحابة ، الحافظ ابن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- 3- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، عالم الكتب - بيروت .
- 4- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، محمد بن عمر الرازي ، راجعه د. علي سامي النجار ، مكتبة النهضة - مصر ، 1938 م .
- 5- الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ، مطبوع في هامش الكشاف ، مطبعة البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الخيرة ، 1392 هـ .
- 6- البحر المحييط ، لأبي حيان الأندلسي ، محمد بن يوسف ، عناية ، صدقي محمود جميل ، دار الفكر ، ط² ، 1412 هـ .
- 7- البداية والنهاية ، ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ، تحقيق : جماعة من المحققين ، دار الحديث ، القاهرة ، ط² ، 1987 م .
- 8- البرهان في علوم القرآن ، لبدرد الدين الزركشي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . دار المعرفة - بيروت ، ط² ، 1391 هـ .
- 9- التسهيل لعلوم التنزيل ، لمحمد بن أحمد بن جزي الكلبي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط² ، 1412 هـ .
- 10- تفسير التحرير والتنوير ، لمحمد الطاهر ابن عاشور ، دار التونسية - ليبيا .
- 11- تفسير فرات الكوفي ، الفرات بن إبراهيم الكوفي ، تحقيق ، محمد الكاظم ، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر - بيروت ، 1412 هـ .
- 12- تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ، تحقيق: عبد العزيز غنيم وآخرون ، الشعب ، القاهرة .
- 13- تفسير نور الثقلين ، لعبد علي بن جمعة ، صححه هاشم الرسولي المحلاتي ، المطبعة العلمية - قم .
- 14- تهذيب اللغة ، لأبي منصور ، محمد بن أحمد الأزهرى ، تحقيق : عبد السلام هارون وآخرون ، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر 1384 هـ .
- 15- جامع البيان عن تأويل أي القرآن ، لمحمد بن جرير الطبري ، تحقيق : محمود شاكر ، دار المعارف - مصر ، ط² .
- 16- الجامع لحكام القرآن ، محمد بن أحمد القرطبي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1695 هـ .
- 17- دراسات في علوم القرآن الكريم ، فهد بن عبد الرحمن الرومي ، مكتبة التوبة_ الرياض _ ط8 ، 1999 م
- 18- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ، تحقيق : أحمد محمد الخراط ، دار القلم - دمشق ، ط¹ 1406 هـ .
- 19- الدر المنثور في التفسير بالماثور ، لجلال الدين السيوطي ، دار الفكر - بيروت ط¹ ، 1403 هـ .
- 20- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع الثماني ، لمحمد شكري الألوسي ، دار الفكر - بيروت ، 1408 هـ .
- 21- سنن الترمذي ، محمد بن عيسى ، تحقيق : أحمد شاكر ، ومحمد عبد الباقي ، وكمال الحوت ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط¹ ، 1408 هـ .
- 22- سير أعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، حققه : جماعة بإشراف شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط¹ ، 1408 هـ .

ثبوت تأريخ النزول وأثره في التفسير

د. فراس يحيى عبد الحليل الهيتي

- 23- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، لإسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم - بيروت ، ط⁴ ، 1990م .
- 24- صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل ، دار الفكر ، بيروت ، 1986هـ .
- 25- فتح الباري في شرح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار الفكر .
- 26- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر - بيروت 1403هـ .
- 27- في ظلال القرآن ، للأستاذ الإمام سيد قطب ، دار الشروق ، بيروت .
- 28- لسان العرب ، لابن منظور ، دارصادر - بيروت .
- 29- مجموع الفتاوى ، شيخ الإسلام : أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، جمع : عبد الرحمن بن محمد ابن القاسم ، دار الكتب المصرية - القاهرة .
- 30- المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز ، لأبي محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ، ط1.
- 31- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، الميمنية - القاهرة ، 1313 هـ
- 32- معالم التنزيل ، لمحيي السنة الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق: محمد عبد الله النمر ، وآخرون ، دار طيبة- الرياض ، 1409 هـ .
- 33- معاني المحكم والمتشابهة في القرآن الكريم : أحمد حسن فرحات ، دار عمار ، ط1 ، 2004م.
- 34- معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى عصرنا الحاضر ، لعادل نويهض ، مؤسسة نويهض الثقافية ، ط3 ، 1988م .
- 35- معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون دار الفكر ، 1399هـ
- 36- مفاتيح الغيب ، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ، لمحمد بن عمر الرازي فخر الدين ، دار الفكر - بيروت ، 1410 هـ.
- 37- مناهل العرفان في علوم القرآن ، محمد عبد العظيم الزرقاني ، دار الفكر .
- 38- منهاج السنة النبوية ، لابن تيمية ، تحقيق : محمد رشاد سالم ، جامعة محمد بن سعود الإسلامية ، 1406هـ.